

كما أفادت المحافظة بأنه تم إدراج مبلغ ٦٩٣٠ جنيهاً على ذمة تعويض الملاك - مدد بمعرفة هيئة الصرف الصحي بالسيك رقم ٧١١٨٠٤ .

ونظراً لأهمية هذا المشروع فإن الأمر يستوجب الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على المساحات اللازمة له .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية والاستيلاء على العقارات والقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الحكم المحلي ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع قرار رئيس الجمهورية المرفق .

برجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره ما

نائب رئيس مجلس الوزراء

دكتور : فؤاد محيي الدين

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٤ لسنة ١٩٨١

ورئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٦٩ بإنشاء أكاديمية الفنون بجمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء وتنظيم المجلس الأعلى للثقافة

والقرارات المعدلة والمكملة له ؛

وعلى ما عرضه وزير الدولة للثقافة والإعلام ورئيس المجلس الأعلى للثقافة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يشأ باكاديمية الفنون ، معهداً الى للفنون الشعبية ويضم اليه مركز دراسات الفنون الشعبية .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ جمادى الأولى سنة ١٤٠١ ( ١٨ مارس سنة ١٩٨١ )

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦١٥ لسنة ١٩٨١

بإنشاء صندوق دعم السينما

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٥٧ في شأن الرسوم الخاصة بدعم السينما ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء وتنظيم المجلس الأعلى للثقافة ؛

وعلى قرار وزير الدولة للثقافة والإعلام رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء شركة مصر

للتوزيع ودور العرض السينمائي ؛

وعلى قرار وزير الدولة للثقافة والإعلام رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء شركة مصر

للاستوديوهات والإنتاج السينمائي ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما آرتاه مجلس الدولة ؛